

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٠٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب والقائم بأعمال وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٥/١٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢١) شمال القاهرة المختصة بنظر القضاة :

١ - القضية رقم ١٩٤٣ لسنة ٢٠١٥ جنایات حلوان ، والمقيدة برقم ٨٩٤ لسنة ٢٠١٥ كلى جنوب القاهرة .

٢ - القضية رقم ١٦١٢١ لسنة ٢٠١٣ جنایات التزهة ، والمقيدة برقم ٧٢١١ لسنة ٢٠١٣ كلى شرق القاهرة .

والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٦/٧ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٦/٧

صدر في ٢٠١٥/٥/١٧

وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب

والقائم بأعمال وزير العدل

المستشار / إبراهيم الهنيدى